

## القرار ٢١٠٣ (٢٠١٣)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٦٩٦٨، المعقودة في ٢٢ أيار/مايو ٢٠١٣

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراراته السابقة وبيانات رئيسه وبياناته الصحفية بشأن الحالة في  
غينيا - بيساو، ولا سيما قراراته ١٨٧٦ (٢٠٠٩) و ٢٠٣٠ (٢٠١١) و ٢٠٤٨ (٢٠١٢)  
و ٢٠٩٢ (٢٠١٣)،

وإذ يحيط علماً بتقرير الأمين العام بشأن غينيا - بيساو، المؤرخ ٦ أيار/  
مايو ٢٠١٣ (S/2013/262) وبالتوصيات الواردة فيه، وإذ يرحب بالأنشطة التي اضطلع بها  
مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في غينيا - بيساو على الرغم من التحديات  
السياسية والأمنية في الميدان،

وإذ ما زال يساوره قلق بالغ إزاء الحالة في غينيا - بيساو منذ أن وقع الانقلاب  
العسكري في ١٢ نيسان/أبريل ٢٠١٢ ولأنه على الرغم مما أحرز من تقدم بفضل الجهود  
المتواصلة التي يبذلها مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في غينيا - بيساو والشركاء  
دون الإقليميون والإقليميون والدوليون للمساعدة على حل الأزمة، لم يتم بعد إعادة إرساء  
النظام الدستوري في غينيا - بيساو،

وإذ يؤكد أن توطيد السلام والاستقرار في غينيا - بيساو لا يمكن أن يتأتى إلا من  
خلال عملية انتقالية توافقية تضم الجميع ويتولى زمامها البلد، وإعادة إرساء النظام  
الدستوري واحترامه، وإصلاح قطاعات الدفاع والأمن والعدل، وتعزيز سيادة القانون،  
وحماية حقوق الإنسان، وتعزيز التنمية الاجتماعية - الاقتصادية، ومكافحة الإفلات من  
العقاب والاتجار بالمخدرات،



**وإذ يحيط علماً** بالتطورات السياسية الهامة التي شهدتها غينيا - بيساو مؤخراً وباعتزام الأطراف المعنية الرئيسية مراجعة الاتفاق السياسي للانتقال، بما في ذلك تحديد مواعيد ممكنة تقنياً لإجراء انتخابات رئاسية وتشريعية حرة ونزيهة وشفافة بما يتماشى مع التشريعات الوطنية والمعايير الدولية ذات الصلة؛ **وإذ يحيط علماً أيضاً** بتوقيع جميع الأطراف السياسية والعسكرية وفئات المجتمع المدني والزعماء الدينيين على "اتفاق المبادئ للعودة إلى الحياة الدستورية الطبيعية" في ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٣، الذي قررت بموجبه تمديد الفترة الانتقالية حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، على أن تُجرى الانتخابات في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣؛ وتشكيل حكومة انتقالية شاملة للجميع؛ وانتخاب رئيس اللجنة الانتخابية الوطنية بعد تلقي اقتراح من مجلس قضاة المحكمة العليا،

**وإذ يؤكد أنه** ينبغي لجميع الجهات المعنية في غينيا - بيساو أن تعمل على ضمان الاستقرار على المدى القصير والمتوسط والطويل من خلال التزام واضح بإجراء حوار سياسي شامل وحقيقي يهدف تهيئة الظروف المواتية لإعادة إرساء النظام الدستوري واحترامه بعد إجراء انتخابات ذات مصداقية تكون مقبولة لدى الجميع وتفضي إلى إيجاد حلول عملية ومستدامة للمشكلات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والعسكرية في البلاد، وهو ما من شأنه تسهيل تنفيذ الإصلاحات الرئيسية وتعزيز مؤسسات الدولة،

**وإذ يعرب عن** استيائه لاستمرار انعدام السيطرة والرقابة الفعالين للمدنيين على قوات الدفاع والأمن، وهو ما يعيق العملية السياسية ويجول دون أداء مؤسسات الدولة مهامها بفعالية، وذلك نتيجة للتآمر بين بعض الأطراف السياسية الفاعلة والقيادة العسكرية،

**وإذ يرحب** بالجهود التي تبذلها الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا لدعم عملية إصلاح قطاع الأمن في غينيا - بيساو، لا سيما عن طريق أنشطة بعثتها في غينيا - بيساو (بعثة الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا في غينيا - بيساو)،

**وإذ يكرر الإعراب** عن قلقه البالغ إزاء التقارير التي تفيد باستمرار الانتهاكات والإساءات الجسيمة لحقوق الإنسان، وكذلك أجواء التوتر السياسي السائدة في غينيا - بيساو، وإذ يدين القيود المفروضة على حرية التعبير وحرية التجمع وحرية الصحافة،

**وإذ يكرر الإعراب** عن قلقه الشديد إزاء ما أفادت به تقارير من حدوث زيادة في الاتجار بالمخدرات في غينيا - بيساو منذ وقوع الانقلاب العسكري في ١٢ نيسان/أبريل ٢٠١٢، وما يشكله ذلك من خطر على الاستقرار، **وإذ يعيد تأكيد** ضرورة التصدي لمشكلة الاتجار بالمخدرات في بلدان المنشأ وبلدان العبور وبلدان المقصد النهائي باتباع نهج يقوم على المسؤولية الواحدة والمشاركة،

**وإذ يؤكد** أن أي حل دائم لحالة عدم الاستقرار في غينيا - بيساو ينبغي أن يشمل اتخاذ إجراءات ملموسة لمكافحة الإفلات من العقاب وكفالة محاكمة المسؤولين عن الاغتيالات المرتكبة بدوافع سياسية وغيرها من الجرائم الخطيرة، مثل الأنشطة المتصلة بالاتجار غير المشروع بالمخدرات والانتهاكات التي تطال النظام الدستوري، بما في ذلك محاكمتهم أمام آليات العدالة الانتقالية،

**وإذ يكرر تأكيد** أهمية استمرار الأمم المتحدة والشركاء الدوليين والإقليميين ودون الإقليميين والثنائيين في دعم جهود إحلال الأمن وتحقيق التنمية على المدى الطويل في غينيا - بيساو، لا سيما من أجل إعادة إرساء النظام الدستوري، وتنفيذ الإصلاحات في قطاعي الأمن والعدل، ومكافحة الاتجار بالمخدرات والجريمة المنظمة والاتجار بالبشر، وكذلك من أجل تهيئة البيئة المواتية لقيام الحكم الرشيد وتحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية الشاملة للجميع،

**وإذ يشيد** بالعمل الهام الذي يقوم به مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بالتعاون مع كيانات الأمم المتحدة ذات الصلة في مجال مكافحة الاتجار بالمخدرات والجريمة العابرة للحدود الوطنية في غينيا - بيساو والمنطقة دون الإقليمية، **وإذ يعرب عن أسفه** لإغلاق المكتب في غينيا - بيساو، بسبب نقص التمويل، **وإذ يتطلع** إلى إعادة فتحه في الوقت المناسب، **وإذ يشجع** على تعزيز التعاون بين مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ومكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في غينيا - بيساو،

**وإذ يشدد** على الحاجة الملحة للإبقاء على قدرات مستمرة للتقييم في غينيا - بيساو ومواصلة دعم المؤسسات الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية والدولية المسؤولة عن مكافحة الاتجار بالمخدرات،

**وإذ يشدد** على الحاجة إلى زيادة الاتساق والتنسيق والكفاءة بين الشركاء المعنيين لتعزيز جهودهم الجماعية في سبيل مكافحة الاتجار بالمخدرات في غينيا - بيساو، ولا سيما من خلال تبادل المعلومات،

**وإذ يشدد** على الدور المهم الذي تضطلع به المرأة في منع نشوب النزاعات وحلها وفي بناء السلام، كما هو معترف به في القرارات ١٣٢٥ (٢٠٠٠) و ١٨٢٠ (٢٠٠٨) و ١٨٨٨ (٢٠٠٩) و ١٨٨٩ (٢٠٠٩)، **وإذ يرحب** بعمل البعثة في هذا الصدد، **وإذ يؤكد** وجوب أن تستمر مراعاة المنظور الجنساني عند تنفيذ جميع الجوانب ذات الصلة من ولاية مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في غينيا - بيساو،

**وإذ يدين حالات الصيد غير المشروع وغير المرخص به في مياه غينيا - بيساو الإقليمية ومنطقتها الاقتصادية الخالصة، مما يقوّض إمكانيات التنمية الاقتصادية في البلاد،**

**وإذ يعيد تأكيد ضرورة أن يواصل شركاء غينيا - بيساو تنسيق عملهم بشكل فعال ووثيق للمساعدة على إيجاد حلول لما تواجهه البلاد من مصاعب سياسية وأمنية وإمنائية، وإذ يرحب في هذا الصدد بالجهود الذي يبذلها الممثل الخاص للأمين العام في غينيا - بيساو للمساعدة على ضمان أن تتكلم جميع الجهات الفاعلة الدولية المعنية بمعالجة الوضع في غينيا - بيساو بصوت واحد؛ وإذ يتطلع إلى تلقي استنتاجات وتوصيات بعثة التقييم المشتركة بين الاتحاد الأفريقي والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا وجماعة البلدان الناطقة بالبرتغالية والاتحاد الأوروبي والأمم المتحدة، التي تم إيفادها إلى بيساو في الفترة من ١٦ إلى ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، لتقييم الحالة السياسية والأمنية في البلد؛ وإذ يحيط علماً بكون جميع الشركاء الدوليين قد اعترفوا بضرورة تشكيل حكومة انتقالية شاملة واعتماد خارطة طريق توافقية تتضمن الالتزام بإجراء انتخابات بحلول نهاية هذا العام،**

**وإذ يشدد على أن الوضع المعقد الذي تواجهه غينيا - بيساو حال دون التنفيذ السلس للولاية التي أسندها المجلس إلى مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في غينيا - بيساو، عملاً بالقرار ٢٠٣٠ (٢٠١١)، وكذلك أنشطة لجنة بناء السلام، وإذ يؤكد في هذا الصدد ضرورة إعادة تنظيم أنشطة منظومة الأمم المتحدة في مجالي بناء الدولة وبناء السلام، ومساهمة صندوق بناء السلام في توطيد السلام في غينيا - بيساو،**

**وإذ يحيط علماً بالبيان الذي أدلى به رئيس تشكيلة غينيا - بيساو التابعة للجنة بناء السلام في ٩ أيار/مايو ٢٠١٣، بشأن قرار لجنة بناء السلام استئناف العمل مع غينيا - بيساو في المستقبل،**

**وإذ يحيط علماً باستنتاجات بعثة التقييم الفنية المشتركة بين وكالات الأمم المتحدة الواردة في تقرير الأمين العام، وكذلك بالتوصيات المتعلقة بولاية مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في غينيا - بيساو،**

**وإذ يعيد تأكيد التزامه الكامل بتوطيد السلام والاستقرار في غينيا - بيساو،**

**١ - يقرر تمديد ولاية مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في غينيا - بيساو لفترة ١٢ شهراً اعتباراً من ١ حزيران/يونيه ٢٠١٣ حتى ٣١ أيار/مايو ٢٠١٤، وتعديلها على نحو ما أوصى به الأمين العام لتؤدي المهام التالية؛**

- (أ) دعم إجراء حوار سياسي شامل وعملية المصالحة الوطنية لتسهيل العودة إلى النظام الدستوري؛
- (ب) المساعدة على تهيئة بيئة مواتية لإجراء انتخابات حرة ونزيهة وشفافة؛
- (ج) المساعدة على تعزيز المؤسسات الديمقراطية وتعزيز قدرة أجهزة الدولة على العمل بفعالية وفقاً لأحكام الدستور؛
- (د) تقديم المشورة والدعم الاستراتيجيين والتقنيين لإنشاء أجهزة لإنفاذ القانون وأجهزة للعدالة الجنائية والسجون تتسم بالفعالية والكفاءة، تكون قادرة على الحفاظ على الأمن العام ومكافحة الإفلات من العقاب واحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية في الوقت ذاته؛
- (هـ) تقديم المشورة والدعم الاستراتيجيين والتقنيين للسلطات الوطنية والجهات صاحبة المصلحة، بما في ذلك تقديمهما بالتنسيق مع الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا/بعثة الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا في غينيا - بيساو، في تنفيذ إصلاح قطاع الأمن الوطني واستراتيجيات سيادة القانون وإنشاء نظامين للقضاء المدني والعسكري متوافقين مع المعايير الدولية؛
- (و) مساعدة السلطات الوطنية على مكافحة الاتجار بالمخدرات والجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية، بالتعاون وثيق مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة؛
- (ز) القيام بأنشطة تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها ورصدها وإعداد تقارير عنها؛
- (ح) تعميم مراعاة المنظور الجنساني في أنشطة بناء السلام، وذلك تمثيلاً مع قراري مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) و ١٨٢٠ (٢٠٠٨)؛
- (ط) العمل مع لجنة بناء السلام دعماً لأولويات بناء السلام في غينيا - بيساو؛
- (ي) المساهمة في تعبئة المساعدة الدولية وموائمتها وتنسيقها، بما في ذلك تنفيذ إصلاح قطاع الأمن الوطني واستراتيجيات سيادة القانون، وتعزيز التعاون مع الاتحاد الأفريقي، والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، وجماعة البلدان الناطقة بالبرتغالية والاتحاد الأوروبي والشركاء الآخرين دعماً لإعادة إرساء النظام الدستوري وصونه وتحقيق الاستقرار في غينيا - بيساو؛

- ٢ - **يؤيد تأييداً تاماً** توصيات الأمين العام المتعلقة بإدخال تعديلات على النهج المتكامل للجنة بناء السلام وصندوق بناء السلام في غينيا - بيساو، وأنشطة فريق الأمم المتحدة القطري، على النحو المبين في تقريره؛
- ٣ - **يحيط علماً** بالمشاورات الجارية بين الأطراف المعنية في غينيا - بيساو بهدف حل الأزمة الحالية ويحثها على تعزيز جهودها نحو تشكيل حكومة شاملة واعتماد خارطة طريق انتقالية توافقية، بما في ذلك لإجراء انتخابات في عام ٢٠١٣، واعتماد "ميثاق نظام الحكم" الذي وضع مؤخراً؛
- ٤ - **يؤكد** على أهمية إجراء انتخابات حرة ونزيهة وشفافة لضمان إعادة إرساء النظام الدستوري بحلول نهاية عام ٢٠١٣، **ويطلب** إلى الأمين العام للأمم المتحدة أن يقوم، عن طريق ممثله الخاص لغينيا - بيساو ومكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام والأمم المتحدة ككل، بتقديم المساعدة الانتخابية لتحقيق هذه الغاية؛
- ٥ - **يكرر تأكيد** مطالبته القوات المسلحة بالخضوع التام لسيطرة المدنيين؛
- ٦ - **يدين** الانتهاكات والإساءات لحقوق الإنسان، بما فيها الحقوق السياسية والمدنية، ويحث سلطات غينيا - بيساو على اتخاذ جميع التدابير اللازمة لحماية حقوق الإنسان ووضع حد للإفلات من العقاب والبدء في إجراء تحقيقات لمعرفة هوية مرتكبي مثل تلك الأعمال وإحالتهم إلى العدالة واتخاذ إجراءات لحماية الشهود من أجل ضمان مراعاة الأصول القانونية؛ **ويحثها** على اتخاذ خطوات للتخفيف من مناخ الخوف الناجم عن القيود المفروضة على حرية التعبير وحرية التجمع؛
- ٧ - **يشجع** الجهود المشتركة التي يبذلها الشركاء الدوليون، ولا سيما الاتحاد الأفريقي ومجموعة الدول الناطقة بالبرتغالية والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا والاتحاد الأوروبي والأمم المتحدة، لتعزيز التعاون دعماً لإعادة إرساء النظام الدستوري في غينيا - بيساو، **ويشجعهم** على مواصلة العمل معاً في سبيل تحقيق الاستقرار في البلاد؛
- ٨ - **يطلب** إلى الأمين العام أن يواصل، من خلال مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في غينيا - بيساو، بالتنسيق مع الشركاء الآخرين، بما في ذلك الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا وجماعة البلدان الناطقة بالبرتغالية، العمل على استمرار عملية الحوار بين الأطراف السياسية، لتيسير تحقيق الأهداف المشار إليها في الفقرة ٣ أعلاه بغية إعادة إرساء النظام الدستوري؛

٩ - يشجع الجهود المبذولة دعماً لإصلاح قطاع الأمن باعتباره عنصراً حاسماً لتحقيق الاستقرار على المدى الطويل في غينيا - بيساو، ويشجع العمل المنسق الذي يقوم به جميع شركاء غينيا - بيساو دون الإقليميين والإقليميين والدوليين المعنيين في هذا المجال من أجل تحقيق نتائج سريعة وإيجابية؛

١٠ - يهيب بسلطات غينيا - بيساو إلى استعراض واعتماد وتنفيذ تشريعات وآليات وطنية لمكافحة أكثر فعالية الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية، وبخاصة الاتجار غير المشروع بالمخدرات وغسل الأموال، وفي هذا السياق، تقديم دعم إضافي إلى الوحدة الانتقالية المعنية بالجريمة، المنشأة في إطار مبادرة ساحل غرب أفريقيا؛ ويحث كلا من القيادة المدنية والعسكرية في غينيا - بيساو والشركاء الدوليين على إظهار التزام أكبر بمكافحة الاتجار بالمخدرات؛

١١ - يشجع أعضاء المجتمع الدولي على تعزيز التعاون مع غينيا - بيساو، من أجل تمكينها من ضمان مراقبة الحركة الجوية ومراقبة الأمن البحري للمياه الواقعة ضمن ولايتها القضائية، ولا سيما من أجل مكافحة الاتجار بالمخدرات والجريمة المنظمة، وكذلك الصيد غير المشروع في مياه غينيا - بيساو الإقليمية ومنطقتها الاقتصادية الخالصة؛

١٢ - يطلب إلى الممثل الخاص للأمين العام مضاعفة الجهود لتحقيق مزيد من الكفاءة والاتساق والتنسيق فيما بين وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها ذات الصلة في غينيا - بيساو بهدف الارتقاء بفعاليتها الجماعية إلى أقصى حد ممكن في سبيل مكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات، ولا سيما من خلال قيام هذه الوكالات والصناديق والبرامج بتزويد الممثل الخاص بأي معلومات تخص من له صلة بالاتجار بالمخدرات من أفراد وجماعات ومؤسسات وكيانات تسهم في تشكيل خطر على السلام والاستقرار والأمن في غينيا - بيساو والمنطقة دون الإقليمية؛

١٣ - يدعو الممثل الخاص للأمين العام إلى إطلاع اللجنة المنشأة عملاً بقراره ٢٠٤٨ (٢٠١٢) على جميع المعلومات ذات الصلة، ولا سيما أسماء الأفراد الذين تتوافر فيهم المعايير المبينة في الفقرة ٦ والمذكورة بالتفصيل في الفقرة ٧ من القرار ٢٠٤٨ (٢٠١٢)؛

١٤ - يشدد على المصاعب التي تفرضها مكافحة الاتجار بالمخدرات في سبيل البحث عن حلول للأزمة السياسية والاقتصادية العامة في غينيا - بيساو، ويطلب إلى الأمين العام أن يكفل وجود القدرات ذات الصلة ضمن مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام

في غينيا - بيساو، من خلال توفير عنصر معني بمكافحة المخدرات، بما في ذلك الخبرات المناسبة؛

١٥ - يشجع الشركاء الدوليين الثنائيين والمتعددي الأطراف على مواصلة تقديم الدعم التقني لغينيا - بيساو في تعزيز الجهود الرامية إلى مكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية، بما في ذلك الأنشطة غير المشروعة، مثل غسل الأموال والاتجار بالمخدرات، ويهيب بهم إلى زيادة دعمهم لمبادرة ساحل غرب أفريقيا والوحدة الانتقالية المعنية بالجريمة من أجل مكافحة الجريمة المنظمة وأنشطة الاتجار بالمخدرات التي تهدد الأمن والاستقرار في غينيا - بيساو وفي المنطقة دون الإقليمية، ويشجعهم كذلك على الإسهام في دعم وجود مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في غينيا - بيساو، وفي دعم الصندوق الاستئماني لمكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في غينيا - بيساو سعياً لتحقيق أولوياته في الأجل القريب والمتوسط والبعيد، بما في ذلك من أجل إجراء الانتخابات وتنفيذ الإصلاحات في مرحلة ما بعد الانتخابات؛

١٦ - يؤكد على أهمية تنظيم مؤتمر دولي لإعلان التبرعات من أجل انتعاش غينيا - بيساو بعد إجراء انتخابات حرة ونزيهة وشفافة؛

١٧ - يطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى المجلس تقارير منتظمة، كل ١٨٠ يوماً، عن تنفيذ هذا القرار، مع مواصلة تقديم تقرير عن تنفيذ القرار ٢٠٤٨ (٢٠١٢) كل ٩٠ يوماً بدءاً من تاريخ اتخاذ هذا القرار؛

١٨ - يقرر أن يبقى المسألة قيد نظره الفعلي.